

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٣٦ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**تُخصّص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٨٤٠٠ م^٢ ، الكائنة بمدينة القرين - محافظة الشرقية ،

بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، لإقامة مدرسة تعمل بنظام التعليم الشامل للطفل

على غرار النموذج اليابانى عليها ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : باقى أرض أملاك دولة بطول ٦٠ م .

الحد القبلى : سور قديم بارتفاع ٢٥ , ٢ م ثم تدبش بطول ٥ , ٢ م ثم طريق أسفلتى

عرض ٥ , ٢٢ م ثم ترعة الصالحية المبطنة بعرض ٢٠ م وطول ٨٠ م .

الحد الشرقى : باقى أرض المنفعة العامة .

الحد الغربى : أرض مخصصة لمحطة مياه الشرب ،

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الوزير ليقول لتمام ليعطي لرضها لزوم الشار
الرياسة لياكلمهم على...

الشار


بمصر ليعتد بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١

الموافق ١٥٠ متر

قطر ١٠٠ متر

لغيره ليعتد بـ ٣٦٦

بغيره بان آمن ليعتد بـ ١٠٠ متر



Handwritten signatures and notes at the bottom of the page, including names like 'محمد...', 'عبد...', and '...'. There are also some numbers and dates written in the margins.